

المُداهنةُ في المِيزانِ العَقدي

م.د/ عبد القادر عبد الرحمن نجم الدين

(ديون الوقف السنّي - كركوك - العراق)

تاريخ النشر: نُشر إلكترونيّاً بتاريخ ١ أبريل ٢٠٢٦ م

المُلخَص :

تتناول هذه الدراسة مفهوم **المداهنة** في الميزان العقدي، باعتبارها سلوكاً ينطوي على أبعاد خطيرة تمس جوهر العقيدة الإسلامية، لارتباطها بمفاهيم الولاء والبراء والثبات على الحق. وتهدف إلى بيان الفروق الدقيقة بين المداهنة المذمومة والمدارة المشروعة، في ظل شيوع الخلط بينهما في الواقع المعاصر.

تعتمد الدراسة على المنهج الاستقرائي والتحليلي والنقدي، من خلال تتبع النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، وتحليل أقوال العلماء في حكم المداهنة، وبيان أسبابها وأثارها على الفرد والمجتمع. كما تسلط الضوء على الجذور التاريخية لظاهرة المداهنة منذ صدر الإسلام، وامتداداتها في الواقع المعاصر.

وتخلص الدراسة إلى أن المداهنة تمثل انحرافاً عقدياً يؤدي إلى تمييع الحق وإضعاف الإيمان، وأنها تختلف عن المدارة التي تقوم على الحكمة دون التفريط في الثوابت. كما تؤكد على ضرورة تعزيز الوعي العقدي، والتمسك بالمبادئ الإسلامية، ومواجهة دوافع المداهنة من خلال التربية الإيمانية والالتزام بالمنهج الشرعي في التعامل مع التحديات.

الكلمات المفتاحية :

(المداهنة، المدارة، العقيدة الإسلامية، الولاء والبراء، الثبات على الحق)

Abstract:

This study examines the concept of flattery (al-mudāhanah) within the doctrinal framework of Islam, considering it a behavior with significant implications for the core of Islamic belief, particularly in relation to loyalty, disavowal, and adherence to truth. The research aims to clarify the distinction between prohibited flattery and permissible conciliation, addressing the widespread confusion between the two in contemporary contexts.

The study adopts inductive, analytical, and critical methodologies by examining relevant Qur'anic verses, Prophetic traditions, and scholarly opinions regarding the ruling on flattery, its causes, and its effects on both individuals and society. It also explores the historical roots of flattery since the early Islamic period and its manifestations in modern times.

The study concludes that flattery constitutes a doctrinal deviation that leads to the dilution of truth and weakening of faith. It emphasizes that flattery differs fundamentally from legitimate conciliation, which is based on wisdom without compromising core principles. The research recommends strengthening doctrinal awareness, adhering firmly to Islamic values, and addressing the underlying causes of flattery through ethical and faith-based education.

Keywords:

(Flattery (Al-Mudāhanah), Conciliation, Islamic Creed, Loyalty and Disavowal, Adherence to Truth)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، ثم أما بعد:

فإن قضية المداهنة تعد من القضايا العقدية الحساسة التي ترتبط بجوهر العقيدة الإسلامية، فهي تتعلق بمسألة الولاء والبراء، وبالموقف من الحق والباطل، وبكيفية التعامل مع القيم الإسلامية في مواجهة الضغوط والتحديات. فالمداهنة تعني التنازل عن المبادئ أو التلطيف من الحق الواضح إرضاءً للناس أو اتقاءً لشرهم، وهو أمر نهى عنه الشرع، لما فيه من مخالفة لثوابت الدين.

أهمية الموضوع:

تبرز أهمية هذا البحث في عدة جوانب، منها:

١. توضيح الفرق بين المداهنة والمداراة، حيث يخلط كثير من الناس بينهما.
 ٢. بيان خطورة المداهنة على العقيدة الإسلامية وأثرها في التنازل عن المبادئ الدينية.
 ٣. الكشف عن الأسباب المؤدية إلى المداهنة، وسبل مواجهتها من منظور عقدي وأخلاقي.
 ٤. تعزيز الوعي العقدي لدى المسلمين بضرورة الثبات على الحق وعدم التهاون في أمور الدين.
- ولأجل معرفة معنى المداهنة وبيان الحكم الشرعي فيها، قمت بكتابة هذا البحث وسميته بـ (المداهنة في الميزان العقدي) وهو من المواضيع المهمة في الدراسات العقدية، إذ تمثل المداهنة انحرافاً في بعض المفاهيم الدينية، وتؤثر في ثبات العقيدة واستقامتها، أملاً أن أبين فيه ما يكون سبباً في نفع قارئه.

أسباب اختيار الموضوع:

من أسباب اختيار الموضوع ما يلي:

- ١- خطورة صفة المداهنة.
- ٢- انتشار ظاهرة التنازلات العقدية في بعض المجتمعات الإسلامية.
- ٣- بيان عقيدة الإيمان في شئون المداهنة والمداهنين.
- ٤- عرض أقوال العلماء في المداهنة كوصف، أو كسلوك يسلكه من لا خلاق لهم.

أهداف الدراسة:

- ١- التعريف بمصطلح المداهنة.
- ٢- بيان آراء العلماء في حكم المداهنة بين المسلمين، أو غيرهم.
- ٣- بيان التصور العقدي للمداهنة وصفاً وسلوكاً، وأثر ذلك على عقيدة العبد.

إشكالية البحث:

ينطلق البحث من إشكالية رئيسة تتمثل في: ما مفهوم المداهنة في العقيدة الإسلامية؟ وما أثرها في ثبات الإيمان أو ضعفه؟

ومن هذه الإشكالية تتفرع الأسئلة التالية:

١. ما مفهوم المداهنة في الإسلام؟ وكيف تختلف عن المداراة؟
٢. ما حكم المداهنة في الميزان العقدي، وما أدلتها الشرعية من القرآن والسنة؟
٣. ما الأسباب والدوافع والآثار السلبية للمداهنة؟
٤. كيف يمكن معالجة ظاهرة المداهنة المذمومة في إطار التمسك بالعقيدة الصحيحة؟

أهمية التساؤلات:

تساعد هذه الأسئلة في بناء هيكلية واضحة للبحث وتحليل الجوانب المختلفة لموضوع المداهنة من الناحية العقدية، مما يسهم في تقديم حلول شرعية وتوجيهات عملية تعزز الوعي الديني وتجنب التقريط أو الغلو.

منهجية البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي من خلال تتبع النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية المتعلقة بالموضوع، والمنهج التحليلي لدراسة أقوال العلماء وبيان الأحكام الشرعية المتعلقة بالمداهنة، كما سيتم توظيف المنهج النقدي في تحليل بعض المواقف والتوجهات الفكرية التي تسهم في انتشار المداهنة.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة: المقدمة، وتتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وإشكالية البحث، وتساؤلات الدراسة، وأهداف الدراسة، ومنهجية البحث، وخطة البحث.

المبحث التمهيدي، وفيه تعريف بأهم مصطلحات الدراسة، وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول: تعريف مصطلح المداهنة، وتأصيلها التاريخي، وسبب ظهورها، وفيه ثلاثة فروع: الفرع الأول: تعريف المداهنة.

الفرع الثاني: التأصيل التاريخي لظهور المداهنة في المجتمع الإسلامي.

الفرع الثالث: أسباب ودوافع المداهنة في الماضي والحاضر.

المطلب الثاني: الفرق بين المداهنة وما يشبهها من مصطلحات.

المطلب الثالث: مفهوم الميزان العقدي.

المبحث الأول: آراء العلماء في المداهنة.

المطلب الأول: القول بأن المداهنة محرمة.

المطلب الثاني: القول بعدم تحريم المداهنة مطلقاً.

المطلب الثالث: الترجيح بين القولين.

المبحث الثاني: أثر المداهنة على الفكر الإسلامي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثر المداهنة على إيمان العبد.

المطلب الثاني: أثر المداهنة على الواقع الإسلامي.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث وتوصياته.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات

المبحث التمهيدي

وفيه تعريف بأهم مصطلحات الدراسة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف مصطلح المداهنة، وتأصيلها التاريخي، وسبب ظهورها.

المطلب الثاني: الفرق بين المداهنة وما يشبهها من مصطلحات.

المطلب الثالث: مفهوم الميزان العقدي.

تعريف مصطلح المداهنة، وتأصيلها التاريخي، وسبب ظهورها

الفرع الأول: تعريف المداهنة:

المداهنة لغة: من الفعل الثلاثي (دهن) الدال والهاء والنون أصل واحد يدل على لين وسهولة وقلة، من ذلك الدُهْنُ، يقال: دَهْنْتُهُ أَذْهَنُهُ دَهْنًا، وَالدَّهَانُ: ما يُدْهَنُ بِهِ، قال الله تعالى: ﴿فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾^(١)، قالوا: هو ذُرْدِيُّ الزَّيْتِ، ومن الباب الإدهان، من المداهنة، داهنتُ الرجلَ، إذا واربته وأظهرت له خلاف ما تُضمَرُ له^(٢). والإدهان في الأصل جعل نحو الأديم مدهونًا بشيء ما من الدهن، ولما كان ذلك ملينًا له محسوسًا استعمل في اللين المعنوي على التجوز به في مطلق اللين، أو الاستعارة له^(٣).

- **والمداهنة اصطلاحًا هي:** (أن ترى منكرًا وتقدر على دفعه ولم تدفعه؛ حفظًا لجانب مرتكبه، أو جانب غيره، أو لقلة مبالاة في الدين)^(٤).

قال ابن القيم -رحمه الله- "المداهنة ترك الإنسان ما يجب عليه من الغيرة والنصيحة، وأخذة اللين في موضع ينبغي فيه أخذ الشدة... وهي بذل الدنيا لصالح الدنيا، وتضييع الدين لصالح الدنيا"^(٥).

الفرع الثاني: التأصيل التاريخي لظهور المداهنة في المجتمع الإسلامي:

لما هاجر النبي الخاتم ﷺ إلى المدينة المنورة، وذلك بعد مرور فوق السنوات العشر من بعثته المباركة، وإتيانه وحي الرسالة الخاتمة بدأ ظهور أهل المداهنة والملاينة في لمجتمع الإسلامي في المدينة، ومعلوم أن النفاق إظهار المرء خلاف ما يبطن، والمداهنة وجه من أوجه النفاق، وتؤكد ذلك بنزول آيات الذكر الحكيم التي عرّت ما يستره المنافقون في بواطنهم.

ولقد سجل القرآن الكريم ذلك في سوره المدنية جانبًا من المداهنيين في سورة التوبة وتسمى بـ(الفاضحة)؛ لأنها فضحت أهل لمداهنة والإدهان، وفي سورة (المنافقون) فضحت رأس المنافقين في المدينة، وهو ابن أبي سلول موالى اليهود، وعدو رسول الله ﷺ، حيث كان يُعد له تاجًا؛ ليطرأس المدينة قبل هجرة الرسول إليه، لولا المجيء النبوي.

من الآيات التي أظهرت جانبًا من سلوكيات المداهنة لأهل الإدهان في المدينة، قوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا * أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ جِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾^(٦).

ونقف على قوله (الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ)؛ أي: أنهم يعوقون ويعرقلون شئون المسلمين في تنفيذ قرارات النبي التي يتخذها في حربه المشركين، وكذلك قوله: (وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا) وهذا في ظاهره النصح للتوقي من تبعات الجهاد في سبيل الله، قال الإمام الشوكاني: (هؤلاء قوم من المنافقين كانوا يتبطنون أنصار النبي ﷺ، وذلك أنهم قالوا

1) سورة الرحمن: الآية (٣٧).

2) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس الرازي، (ت ٨٣٩٥)، تحقيق: عيد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، سنة: ١٩٧٩م، (٢/ ٣٠٨)، وينظر: جهرة اللغة، محمد بن الحسن الأزدي أبوبكر، (ت ٨٣٢١)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم

للملايين، بيروت، ط١، سنة: ١٩٨٧م، (٢/ ٦٨٧)، والحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل بن سيده المرسى، (ت: ٤٥٨ هـ) تحقيق: عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، سنة: ٢٠٠٠م، (٤/ ٢٦٥).

3) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، الناشر: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، بوزارة الإرشاد والأبناء، الكويت، بين سنة: (١٩٦٥ - ٢٠٠١م)، (٢/ ٦٨٧).

4) الشريف المجراني (ت ٨١٦ هـ) تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١ - ١٩٨٣م (ص: ٢٠٧). التعريفات 4

ط: ٣، ١٩٩٦، ٣٨٩/٢. دار الكتاب العربي - بيروت تحقيق: محمد المعصم بالله البغدادي (مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت ٨٧٥١) 5)

6) سورة الأحزاب: الآيات (١٨ - ١٩).

لهم: ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس، ولو كانوا لحما لانتقمهم أبو سفيان وحزبه. فخلوهم وتعالوا إلينا، وقيل: إن القائل هذه المقالة اليهود قالوا: لإخوانهم من المنافقين هلم إلينا ومعنى هلم: أقبل واحضُر^(٧).

وكان أهل المداينة يظهرون أهل الكتاب فيما يدعونه من شبهات، أو يذمون ويقذحون في الرسالة أو الرسول ﷺ أحياناً، كما كانوا يتندرون أحياناً على القرار الذي يتخذه النبي في سياسة الدولة أحياناً أخرى، ففي حديث ابن عمر، قال: لَمَّا اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ طَعَنَ أَنَسُ فِي إِمَارَتِهِ قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُنْبَرِ، ثُمَّ قَالَ: «بَلَّغَنِي أَنَّ رَجَالًا يَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أُسَامَةَ، وَقَدْ كَانُوا يَطْعُنُونَ فِي أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ أَنَّهُ لَخَلِيقٌ لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ أَبُوهُ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ، وَإِنَّهُ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ»^(٨)، كما كانوا يثبطنون من عزائم أهل الإيمان في إنجاز عمل، أو بذل نفس جهاداً سبيل الله تعالى.

وبذلك يتضح بما لا يدع مجالاً للشك أن تاريخ المداينة قد بدأ رسمياً مع حدث الهجرة النبوية المباركة إلى المدينة المنورة، ومن حكمة النبي ﷺ أنه مع معرفته بأهل المداينة والنفق إلا أنه لم يتهم أحداً منهم بالمداينة أو النفاق، كما لم يعاقبهم على ذلك، ففي الصحيح من حديث الإمام علي مرفوعاً إلى النبي ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَوْمَرُ أَنْ أَنْفَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلَا أَشَقُّ بِطُونَهُمْ»^(٩).

لذلك فقد ظل هؤلاء المداينون حتى وفاة رسول الله ﷺ، وظلوا في المجتمع الإسلامي بعد ذلك يتعامل معهم المسلمون كما نهج لهم رسول الله، الأخذ بما ظهر من أقوالهم أو أفعالهم، مع ترك ما يضمرون إلى مالك القوى والقدَر؛ لأنه هو العليم بذات الصدور.

الفرع الثالث: أسباب ودوافع المداينة في الماضي والحاضر.

أ- أسباب المداينة في الماضي:

كان الشعراء يداينون الملوك والأمراء، فقد كان يقال: (الشعر ديوان العرب، ومعدن حكمتها وكنز أدبها. ويقال: الشعر لسان الزمان، والشعراء للكلام أمراء، وقال بعض السلف: "الشعر أدنى مروءة السري، وأسرى مروءة الدني"، وقال آخر: الشعر جزل من كلام العرب تقام به المجالس، وتستحج به الحوائج، وتشفى به السخائم. ويقال: المدح مهزة الكرام وإعطاء الشاعر من ير الوالدين، وقال بعضهم: أنصف الشعراء، فإن ظلامتهم تبقى، وعقابهم لا يفي، وهم الحاكمون على الحكام)^(١٠).

وقد قال الخليل في مدح الشعراء: (هم أمراء الكلام يصرفونه أتى شاءوا وجائز لهم ما لا يجوز لغيرهم من إطلاق المعنى، وتقييده ومدّ مقصوره وقصر ممدوده، والجمع بين لغاتيه، والتفريق بين صفاته)^(١١)، فكان الخليل يبيح مدح الشعراء دون غيرهم من الناس من إطلاق المعاني الشعرية فضلاً عن كسر قواعد اللغة والنحو لضرورة الشعر، كان مدح الشاعر للأمر من الأمراء لغرض من لأغراض ومصالحة من المصالح، منها النوال والعتاء، فلما أفضى الأمر إلى معاوية تكافت الشعراء عن مدحه حتى بدر الأخطل ذات يوم وعليه ثوب خز ومطرف خز وعمامة خز، فركد بين الصفيين ثم قال:

(7) فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دمشق، ودار الكلم الطيب، بيروت، ط/ ١، سنة: ١٤١٤هـ، (٣١٠ / ٤).

(8) مسند أبي يعلى: أبو يعلى أحمد بن علي بن المنثري بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت ٣٠٧هـ) تحقيق: حسين سليم أسد [ت ١٤٤٣هـ] : دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ / ٣٩٠، برقم:

(٥٥١٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٩/ ٢٨٦): "رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح".

(9) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب، وخالد بن الوليد رضي الله عنهما، إلى اليمن قبل حجة الوداع (٥/ ١٦٣)، برقم: (٤٣٥١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخواص وصفاتهم (٢/ ٧٤٢)،

برقم: (١٠٦٤).

(10) اللطائف والظرائف، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل التعالي (ت ٤٢٩هـ)، الناشر: دار المناهل، بيروت (دون: ط، ت)، (ص ٦٠).

(11) شرح مقامات الحريري، أحمد بن عبد المؤمن القيسي (ت ٦١٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ ٢، ٢٠٠٦م، (١/ ٣٨٠).

معطى المهابة نافع ضرار

تسمو الوفود إلى إمام عادل

سيما الحليم وهيبة الجبار

وترى عليه إذا العيون شزرنه

حتى تهافت الناس بعده في مدحه^(١٢).

وكان الشاعر (نصيب) عبداً أسود، وقد فزع إلى عبد العزيز بن مروان بمصر، فردّ إليه حرّيته، وكان لذلك أثر عميق في نفسه، فدبّج فيه مدائح رائعة من مثل قوله:

مع النّيل الذي في مصر نيل

فبشّر أهل مصر فقد أتاهم

ويفعل فوق أحسن ما يقول^(١٣)

يقول فيحسن القول ابن ليلي

فتبدو أسباب المدح الشعري للنوال المادي، وللمصلحة الاجتماعية، أو لنيل الخطوة في مجالس الملوك والأمراء، وإن الكثير الشعراء كان تتلون أشعاره وتتغير مواقفه بحسب أحوال الملوك والأمراء، فيكيل المديح بالباطل في غير محله، فلما ذهب ملكهم وزالت دولتهم، أخذ يذم ويلعن، ويقدرح، فأنى تكون الثقة فيهم بعدها، كما قد يمدح الملك وعدوه، وقد يحمّد الأمير حال ولايته ثم يأتي لاحقاً فيتغير الأمر، فيسارع الشيوخ في مدحه، عجبني.

ب- أسباب المداهنة في الحاضر:

إن الأخلاق الإنسانية لا تتغير من زمن إلى آخر، لثبوتها واطرادها غير أن المداهنة قد تختلف مظاهرها من زمان إلى آخر، فلما كان الشعر سمة أهل الفكر والفن الأدبي، وكانت الكتابة والخطابة وسيلة من طلب الوصول إلا بلاط أهل الملك فركب ذلك أهل الأدب، بينما اليوم ربما تحل الصحافة، والكتابة المقالية محل الشعر دون محوه لبقاء الشعر له مجالاته الأخرى.

والمداهنة في العصر الحاضر تنشأ نتيجة عدة عوامل وظروف متشابكة، منها ما يتعلق بالضغوط الاجتماعية والسياسية، ومنها ما يرتبط بالضعف العقدي والخلقي. من أبرز هذه الأسباب:

١. الضعف في الإيمان والعقيدة:

ضعف اليقين بالله والخوف من الناس أكثر من الخوف من الله يؤدي إلى التنازل عن الحق أو السكوت على الباطل إرضاءً للآخرين أو اتقاءً لشرهم.

٢. الخوف من الاضطهاد أو الأذى:

قد يُداهن البعض نتيجة الخوف من العقوبات أو الإقصاء الاجتماعي والسياسي في بيئات تشهد تضيقاً على الالتزام بالدين أو الدعوة إلى الحق.

٣. الرغبة في تحقيق المصالح الشخصية:

الحرص على المنافع الدنيوية مثل المناصب أو الشهرة أو المكاسب المادية قد يدفع البعض إلى التنازل عن المبادئ أو المداهنة مع أهل الباطل.

٤. الضغط الاجتماعي والثقافي:

○ السعي للاندماج في المجتمعات غير الإسلامية أو التي تتبنى قيم مخالفة للإسلام قد يؤدي إلى تنازلات عقديّة أو مواقف مداهنة بهدف التكيف أو القبول الاجتماعي.

٥. التأثير بالأفكار والمبادئ المخالفة للإسلام:

○ انتشار الأفكار التغريبية والعلمانية وضعف التمسك بالهوية الإسلامية يؤديان إلى التهاون في القضايا العقدية وتقديم التنازلات إرضاءً للتيارات السائدة.

(12) البصائر والذخائر، أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد بن العباس (ت ٤٤٠٠هـ)، تحقيق: د. وداد القاضي، الناشر: دار صادر، بيروت، ط ١، سنة: ١٩٨٨م، (٦/ ٤٤-٤٥).

(13) تاريخ الأدب العربي، د. شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف، مصر، ط/١، سنة: ١٩٩٥م، (٢/ ٢٢٤).

٦. الضعف أمام الإعلام والدعاية:

○ الإعلام الحديث يلعب دوراً كبيراً في تشكيل الوعي وإيجاد ضغوط لتبني قيم بعيدة عن الإسلام، مما يدفع بعض المسلمين إلى المداينة لتجنب النقد أو العزل.

٧. غياب القدوة الصالحة:

○ عدم وجود نماذج قوية تحتذي بالثبات على الحق يجعل بعض الناس يميلون إلى المسايرة والمداينة لتجنب المواجهة^(١٤).

الخلاصة:

المداينة في الحاضر تعد انعكاساً لضعف التمسك بالعقيدة وضعف الإيمان، بالإضافة إلى الظروف الاجتماعية والسياسية التي تضع الفرد تحت ضغط مستمر. ويحتاج التصدي لها إلى تعزيز الوعي الديني، والتمسك بالقيم الإسلامية، وتقوية الإيمان والثقة بالله.

المطلب الثاني

الفرق بين المداينة وما يشبهها من مصطلحات.

من الجدير بالذكر أن نقف على تعريف بعض المصطلحات التي قد يتداخل معها مصطلح (المداينة)، ومنها ما يلي:

أولاً: (النفاق) هو: (مخالفة الظاهر للباطن بالقول أو الفعل)^(١٥)، فبين المداراة والنفاق نوع تداخل، ثم يفصل الإمام حالة أهل النفاق بأن: (كل من طلب المنزلة في قلوب الناس فيضطر إلى النفاق معهم، وإلى التظاهر بخصال حميدة هو خالٍ عنها، وذلك هو عين النفاق)، أي أن المنافق يدهن بإظهار أوصاف ليست من ديدنه ووصفه طلباً للمنزلة والحظوة.

ثانياً: (المداراة): ثمة فرق بين المداراة وبين المداينة؛ قال ابن بطال: (المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلمة وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة وسل السخيمة)^(١٦).

وأوضح الحافظ ابن حجر بعدما نقل هذا الكلام، الفرق بين المداراة وبين المداينة، فقال: (وظن بعضهم أن المداراة هي المداينة فغلط؛ لأن المداراة مندوب إليها والمداينة محرمة، والفرق أن المداينة من الدهان، وهو الذي يظهر على الشيء ويستتر باطنه، وفسرها العلماء بأنها: معاشرة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار

(14) ينظر: واقع الأمة الإسلامية في مواجهة التحديات، لعبد الكريم بكار، ص ٥٣ وما بعدها.

(15) إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، (دون: ط، ت)، (٢٨٧/٣)، وينظر: شرح النووي على مسلم، يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/٢، سنة: ١٣٩٢هـ، (٤٧/٢).

(16) شرح صحيح البخاري، لابن بطال علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط/٢، سنة: ٢٠٠٣م، (٣٠٥/٩).

عليه، والمداراة هي الرفق بالجاهل في التعليم وبالفاسق في النهي عن فعله وترك الإغلاظ عليه، حيث لا يظهر ما هو فيه والإنكار عليه بلطف القول والفعل^(١٧).

ومن هنا ندرك أن المداراة صفة من صفات أهل الإيمان، وليست من المداهنة في شيء؛ لأنها تخالف المداراة من ناحية الغاية والثمرة فغاية المداراة صلاح وإصلاح، بينما ثمرة المداهنة تحقيق مأرب وتحصيل مرغوب.

ثالثاً: (التقية): قال الحسن بن علي -رضي الله عنهما- لرجل من الرافضة: (والله لئن أمكننا منكم لنقطعن أيديكم وأرجلكم، ثم لا نقبل منكم توبة)، فقال له رجل: لم لا تقبل منهم توبة؟ قال: (نحن أعلم بهؤلاء منكم؛ إن هؤلاء إن شاءوا صدقواكم، وإن شاءوا كذبواكم، وزعموا أن ذلك يستقيم لهم في (التقية)، والتقية هي باب رخصة للمسلم، إذا اضطر إليها، وخاف من ذي سلطان أعطاه غير ما في نفسه يدرأ عن ذمة الله، وليست باب فضل، وإنما الفضل في القيام بأمر الله وقول الحق. وأيم الله ما بلغ من التقية أن يجعل بها لعبد من عباد الله أن يضل عباد الله)^(١٨).

وهذا يدل على أن التقية ليست حالاً مستقرّاً، أو شيئاً مستمراً، وإنما تكون في ظرف وموقف وحال معين حين يكون الشخص في حكم المضطرّ لحسن التخلص دون المداهنة، فلا وجه للاضطرار فيها، وإن كانت التقية إظهاراً لما خالف الباطن.

مما سبق تتبين أن أقرب المصطلحات السابقة من مفهوم المداهنة هو (النفاق)، والمداهنة هي وصف مذموم في الكتاب والسنة، وأنها تقترن بالكذب كالنفاق، وأنها تخالف المداراة في الثمرة، كما تخالف التقية؛ لأنها التقية تحل عند الاضطرار فهي في حكم المينة.

المطلب الثالث: مفهوم الميزان العقدي.

مصطلح (الميزان العقدي) مركب إضافي مكون من كلمتين الأولى كلمة (ميزان)، وهو آلة الإنصاف والتسوية بين الخلق في مقادير الأشياء دون بخس ولا شطط (ما يعرف به قدر الشيء أي مقداره)^(١٩).

والكلمة الثانية (العقدي) بياء النسبة إلى العقيدة، وهي: "الإيمان الجازم والحكم القاطع الذي لا يتطرق إليه شك"، وهي ما يؤمن به الإنسان، ويعقد عليه قلبه وضميره، ويتخذه مذهباً وديناً يدين به؛ فإذا كان هذا الإيمان الجازم والحكم القاطع صحيحاً كانت العقيدة صحيحة، كاعتقاد أهل السنة والجماعة، وإن كان باطلاً كانت العقيدة باطلة كاعتقاد فرق الضلال^(٢٠).

(17) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) عناية: محمد فؤاد عبد الباقي، تخريج وتصحيح: محب الدين الخطيب، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر: دار المعرفة، بيروت، سنة: ١٣٧٩هـ (١٠/٥٢٨).

(18) مختصر التحفة الاثني عشرية، شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، ترجمه: غلام محمد بن محيي الدين بن عمر الأسلمي، واختصره: محمود شكري الألوسي، تحقيق وتعليق: محب الدين الخطيب، الناشر: المطبعة السلفية، القاهرة، سنة: ١٣٧٣هـ (ص: ٩-١٠).

(19) كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: ١١٥٨هـ) إشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، ترجمة فارسية: د. عبدالله الخالدي، ترجمة أجنبية: د. جوج زنباني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط/ ١، سنة: ١٩٩٦م، (٢/١٦٧٢).

(20) عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة- المفهوم، والفضائل، والمعنى، والمقتضى، والأركان، والشروط، والنواقص: د. سعيد بن علي بن الهادي، الناشر: مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض (٢/٦٩٠).

وبناء عليه فإنه من الممكن تعريف (الميزان العقدي) بأنه: "ما في العقيدة الإسلامية من معايير عادلة وضوابط حاكمة لكل خلق أو سلوك قولي كان أو عملي".

ومن هنا أتساءل ما هي آراء العلماء في المداهنة كخلق من الأخلاق السلوكية التي يتناولها البعض بالممارسة في واقع الحياة الدنيا؟ هذا ما سأتناوله بالبحث فيما يلي.

المبحث الأول: آراء العلماء في حكم المداهنة

لا شك أن عموم نصوص الوحي الشريف في كتاب الله تعالى، وفي سنة رسوله، فيهما من الأدلة والبراهين الدالة على أحكام كثير من الأعمال التي بدت وستبدو بين الناس في واقع الحياة، ومن ذلك كلمة (المداهنة) فما حكمها في ضوء الكتاب والسنة؟ وسوف يكون الكلام عن هذا الأمر في ثلاثة مطالب وعلى النحو الآتي:

المطلب الأول: القول بأن المداهنة محرمة.

المطلب الثاني: القول بعدم تحريم المداهنة مطلقاً:

المطلب الثالث: الترجيح بين القولين.

المطلب الأول: القول بأن المداهنة محرمة.

واستدل القائلون بالتحريم بآيات الكتاب وأحاديث من السنة العملية:

أولاً أدلة الكتاب:

١. قوله: {اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ} [التوبة: ١١٩].

وجه الشاهد: دلالة الآية على وجوب الصدق^(٢١)، والمداهنة خلاف ذلك، حيث يكذب المداهن تملقاً لذي حظوة ببلوغ منصب، أو تخوفاً من ضرر ذي سلطان، أو طمعاً في نوال، أو أمناً بجواره، وغير ذلك.

٢. وقوله تعالى: {فَلَا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ * وَدُوا لَوْ تَدْعُونَ فَيُدْهِنُونَ} [القلم: ٨-٩].

وجه الشاهد: أن المراد بالمداهنة: الملاينة في الدين واللين والمصانعة^(٢٢)، والملاينة في الدين تنازل عن الأخذ بمبادئه وأحكامه، مما يؤكد على حرمة المداهنة.

(21) ينظر: تفسير الشعراوي - الخواطر: محمد متولي الشعراوي (للتوفيق: ١٤١٨هـ)، الناشر: مطابع أخبار اليوم، عام ١٩٩٧م، ٣٥١ / ٩.

(22) ينظر: مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (للتوفيق: ١٤٠٦هـ): دار إحياء التراث العربي - بيروت.

الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ، ٦٠١ / ٣٠.

٣. وقوله تعالى: {فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ} [الزخرف: ٤٣ - ٤٤].

وجه الشاهد: إن الله تعالى أمرنا بالاستمسك بوحيه؛ أي امسك بالقرآن الذي انزل عليك بمراعاة أحكامه (٢٣)، ومعناه العمل بموجب أمره، وترك نواهيه، والمداهنة ليست مما أمر الله بها؛ بل دلت النصوص على مخالفتها والنهي عنها فكانت محرمة.

ثانياً: أدلة السنة:

ما ورد من أحاديث عدة تدم المدح والتماذج على سبيل الإطلاق؛ منها:

١- ما ورد من حديث عمر مرفوعاً إلى النبي ﷺ قال: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَبَ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَفُؤُؤُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» (٢٤).

وجه الشاهد: نهى النبي ﷺ عن الإطراء وهو المديح بالباطل (٢٥)، مع أن النبي ﷺ مأمون من العجب أو الكبر بمثل ذلك، مما يدل على حرمة أصله.

٢- حديث أنس: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا سَيِّدَنَا، وَإِنَّ سَيِّدَنَا، وَيَا خَيْرَنَا، وَإِنَّ خَيْرَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا أَجِبُ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَا رَفَعَنِي اللَّهُ» (٢٦).

وجه الشاهد:

أولاً: قوله (وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ) كقوله تعالى: {كَأَلَيْهِ اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُوهُ إِلَى الْهُدَى انْتَبَاهُ} [الأنعام: ٧١]، فنهى النبي ﷺ عن ذلك الاستهواء من الشيطان، فالسين والياء للطلب، والمعنى: أن يتمكن هوى الشيطان في قولكم وفعلكم بأن يدعوكم فتستجيبون له.

ثانياً: قوله (وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ) كما في رواية أبي داود بنص قال ابن الأثير: (أي: لا يستغلبنكم فيتخذكم جرياً؛ أي: رسواً ووكيلاً، وذلك أنهم كانوا مدحوه فكره لهم المبالغة في المدح، فنهاهم عنه، يُريد: تكلّموا بما يحضركم من القول، ولا تتكفوه كأنكم وكلاء الشيطان ورُسُلُهُ، تنطقون عن لسانه) (٢٧).

فإن المداهنة بناء على ذلك: اتخذ من اتبعه من أهل المداهنة رسلاً له يتوصل بهم إلى منكراته والله يقول: {وَلَا تَتَّبِعُوا خُطْوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} [البقرة: ١٦٨].

(23) ينظر: روح البيان: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الحلوي، المولى أبو الفداء (الموتى: ١١٢٧هـ): دار الفكر - بيروت، ٢ / ٣٧٢.

(24) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله {واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها} [مريم: ١٦] [١٦/٤] (١٦٧/٤)، برقم: (٣٤٤٥).

(25) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيناتي الحنفي بدر الدين العيني: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٦ / ٣٧.

(26) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل: سيدنا وسيدى (١٠٣/٩)، برقم: (١٠٠٠٦)، وأحمد في مسنده (١٦٦/٢١)، برقم: (١٣٥٢٩)، وقال محققو المسند: "حديث صحيح".

(27) النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الشيباني ابن الأثير، أبو السعادات، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي: المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩م، (١/٢٦٤).

ثالثًا: أن الرجل لما داهن في مدح رسول الله ﷺ بدله النبي ﷺ لما يجب قوله.

٣- حديث أبي بكرة قال: «أنتي رجلٌ على رجلٍ عند النبي ﷺ، فقال: وبئلك، قطعت عنق صاحبك، قطعت عنق صاحبك، مرارًا، ثم قال: من كان منكم ماديحًا أخاه لا محالة، فليقل: أحسب فلانًا، والله حسيبه، ولا أركي على الله أحدًا، أحسبه كذا وكذا، إن كان يعلم ذلك منه» (٢٨).

وجه الشاهد: (قطعت عنق صاحبك) مما يدل على خطورة المدح في الوجه والتملق؛ وكذلك لأن هذا الحديث الشريف وغيره عام حيث يحمل النكرة في سياق الشرط (من كان منكم ماديحًا أخاه لا محالة) فلم يختص بالعامه؛ بل يشمل عموم مدح الأمراء والملوك وغيرهم على سبيل المداينة (٢٩).

٤- حديث المقداد أن رجلاً جعل يمدح عثمان، فعمد المقداد فجنا على ركبتيه، وكان رجلاً ضخمًا، فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم المداجين، فاحثوا في وجوههم التراب» (٣٠).

وجه الشاهد: أولاً: أمر النبي بحتو التراب في وجوه المداحين، والمداح: فعال، مبالغة في المدح فهو من يكثر المدح، أو يعظم فيه، والمدح أحد مظهر المداينة. ثانياً: قيام المقداد بحتو التراب في وجه هذا الرجل المادح لعثمان متأولاً حديث النبي ﷺ يدل على ذلك، كما يؤكد على هذا المعنى التحذير من التمداح، ففي حديث معاوية ابن أبي سفيان مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه قال: «وإياكم والتمداح، فإنه الذبح» (٣١).

وجه الشاهد: ما يحمل الحديث من أسلوب التحذير من المدح ووصفه بأنه الذبح تقييداً له، أو تقييداً منه؛ لئلا يتمادح الناس فيما بينهم. وقد يعترض على هذا بأن الأصل في المدح الإباحة والثناء على أهل الفضل والثقة والعلم والكفاءة، كقول النبي يوسف: {قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ} [يوسف: ٥٥]، وقوله: {إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ} [القصص: ٢٦]، وقد حمل بعضهم أحاديث المنع على من يخاف عليه من العجب ونحوه، أو من امتدح بالباطل والكذب، حيث جرت العادة من أهل المداينة والارتزاق بمدح رؤسائهم وكبرائهم بما لا يستحقون من الثناء، إما طمعاً في الجاه والمنصب، أو تطلعاً إلى نوال المال، أو غير ذلك.

(28) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب: إذا ركي رجل رجلاً كفاه (١٧٦/٣)، برقم: (٢٦٦٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح، إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح (٤/٢٢٩٦)، برقم: (٣٠٠٠).

(29) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٥٤٤٩هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط ٢، ٢٠٠٣م، ٨ م ٤٦.

(30) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح، إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح (٤/٢٢٩٧)، برقم: (٣٠٠٢).

(31) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب المدح (١٢٣٢/٢)، برقم: (٣٧٤٣)، وأحمد في مسنده (٥٢/٢٨)، برقم: (١٦٨٣٧)، وحشته الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٣/١٩٤).

المطلب الثاني: القول بعدم تحريم المداهنة مطلقاً

قد ذهب بعض الفقهاء -وخاصة المالكية- إلى عدم حرمة المداهنة مطلقاً، وأنها تجري عليها الأحكام الشرعية، فقد أورد الإمام القرافي تحت عنوان: (بين قاعدة المداهنة المحرمة وبين قاعدة المداهنة التي لا تحرم، وقد تجب حكمها، فقال: (اعلم أن معنى المداهنة معاملة الناس بما يحبون من القول، ومنه قوله تعالى: (وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ) [القلم: ٩]، أي: هم يودون لو أثبتت على أحوالهم وعباداتهم، ويقولون لك مثل ذلك فهذه مداهنة حرام، وكذلك كل من يشكر ظالمًا على ظلمه، أو مبتدعًا على بدعته، أو مبطلًا على إبطاله وباطله فهي مداهنة حرام؛ لأن ذلك وسيلة لتكثير ذلك الظلم والباطل من أهله)^(٣٢). حيث إنه قد يطرأ على المداهنة الأحكام الشرعية، فتكون كما يلي:

- تجب المداهنة لدفع مفسدة لا تندفع إلا بها.
- وتندب المداهنة إذا كان يتوصل بها إلى مندوب.
- وتُكره المداهنة إن كانت لمجرد الضعف والجبن لا لضرورة تقتضيها.
- وتحرم المداهنة إذا قامت على شكر الظالم على ظلمه، أو المبتدع على بدعته فهي مداهنة حرام؛ لكونها وسيلة لزيادة الظلم وأهله.

قال القرافي: (المداهنة قد تكون مباحة أو واجبة كما قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: «إِنَّا لَنَكْثِرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَنُهُمْ»^(٣٣)، فيجوز أن يفعل مع الفاسق من الوداد ظاهراً ما يعتقد خلافه وإنما يحرم من المداهنة ما كان على باطل، وأما لأجل التقية والتودد لدفع الضرر بكلام صدق بأن يشكره بما فيه من خير فإن ما من أحد وإن كثر فجوره وفحشه إلا وفيه خير)^(٣٤).

الاعتراض على هذا القول:

يعترض على هذا القول بأن هذا ليس من المداهنة وإنما من باب (المدارة)، وهي جائزة ومباحة؛ لأنها من أخلاق هل الإيمان، بينما المداهنة فكذب في القول، ومبالغة في المدح والإطراء، نهى عن مثله رسول الله صلى الله عليه وسلم، قم إن هناك فرق جذري بين المدارة وبين المداهنة، ولقد رجح الإمام الطبري بين القولين، فقال في تفسيره: (وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: معنى ذلك: ود هؤلاء المشركون يا محمد لو تلين لهم في دينك بإجابتك إياهم إلى الركون إلى آلهتهم، فيلينون لك في عبادتك إلهك)^(٣٥)، فاعتبر الإمام الطبري المداهنة من الملاينة في الدين، لقوله تعالى: {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءٍ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ} [هود: ١١٣] وهو أمر مخالف للعقيدة الإيمانية.

المطلب الثالث: الترجيح بين القولين:

(32) أنوار البروق في أنوار الفروق، شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي القرافي أبو العباس (ت ٦٨٤هـ)، عالم الكعب، بالقاهرة، (دون: ط، ت)، (٤/ ٢٣٦).

(33) أخرجه البخاري -معلقاً- في صحيحه، كتاب الأدب، باب المدارة مع الناس (٨/ ٣١).

(34) الذخيرة، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المالكي أبو العباس (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي، ومحمد بو خيرة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط/ ١، ١٩٩٤ م (١٣/ ٢٥٢)، وينظر: الاستضعاف وأحكامه في الفقه الإسلامي، زياد بن

عابد المشوخي، دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط/ ١، سنة: ٢٠١٣م، (ص ٤٠٥).

(35) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد السند حسن بمامة، دار هجر، ط/ ١، ٢٠٠١م، (٢٣/ ١٥٧).

يرجح بين القولين أن المداهنة أولى بالتحريم وأليق بها، لما فيها من تسهيل سبل الشيطان ومداخله على الإنسان، وأنها مظهر للنفاق، وتتخذ المداهن الكذب وسيلة وآلة لتحقيق مآربه، وتحصيل مراغبه، وهو مخالف لما كان عليه النبي وصحبه الكرام، وتفصيل ذلك فيما يلي:

أولاً: ما ورد في الصحيح من حديث عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-: «قَالَ أَنَسٌ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا، فنَقُولُ لَهُمْ جَلَّافٌ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا»⁽³⁶⁾، وفي لفظ آخر أن عروة بن الزبير، قال: أَنَبَيْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّا نَجْلِسُ إِلَى الْأَمْرَاءِ فَيَتَكَلَّمُونَ بِالْكَلامِ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْحَقَّ غَيْرُهُ فَنُصَدِّقُهُمْ، وَيَفْضُونَ بِالْجَوْرِ فَنَقُوبُهُمْ عَلَيْهِ، وَنُحَسِّنُهُ لَهُمْ، فَكَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَعُدُّ هَذَا النِّفَاقَ»⁽³⁷⁾.

وجه الشاهد والاستنباط:

أنه يمكن الاستنباط من عنوان الإمام البخاري المعنى للمراد فقال (ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك)، فهو عنده من باب المكروه غير المستحب، وربما كان إطلاق المكروه ليريد به المحرم، تنزهاً لحرمة التصريح بالتحريم لورود النهي عن ذلك {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ} [النحل: 116]، ولأن أسلوب البخاري يعف لسانه عن ذكر الحرام.

كما يستنبط من قول ابن عمر (كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا) أو (مَعَ رَسُولِ اللَّهِ نَعُدُّ هَذَا النِّفَاقَ) فيدل ذلك على أن ما عرفوه على عهد رسول الله أن هذه المداهنة نفاقاً أي مظهر من مظاهر النفاق، حتى صار عرفاً معهوداً عند الصحابة وأقر النبي هذا العرف فدرج الصحابة على هذا المفهوم المعروف وسلكوا.

إن عند البيهقي زيادة هي قوله: «فَلَا أَدْرِي كَيْفَ هُوَ عِنْدَكُمْ»⁽³⁸⁾، وهي زيادة تفيد سؤال ابن عمر عن أحوال الناس بعد الصحابة فقوله (كَيْفَ هُوَ عِنْدَكُمْ؟) دلالة على تغير الزمان وتحول أحوال الناس ولا قوة إل بالله العلي العظيم.

ثانياً: مثلما أجاب ابن عمر كان كذلك جواب أسامة بن زيد جب النبي وابن حبه، فلما: قِيلَ لِأَسَامَةَ: لَوْ أَنَّبَيْتَ فَلَانًا -أي عثمان- فَكَلَّمْتَهُ قَالَ: «إِنَّكُمْ لَتُرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِمَةَ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ: إِنِّي أَكَلِمَةَ فِي السِّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ أَنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ...» الحديث⁽³⁹⁾.

وقد شرحه الحافظ ابن حجر قوله: (لَا أَقُولُ لِرَجُلٍ أَنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ) فقال: (فيه ذم مداهنة الأمراء في الحق وإظهار ما يبطن خلفه كالمتملق بالباطل فأشار أسامة إلى المداراة المحمودة والمداهنة المذمومة وضابط المداراة أن لا يكون فيها قدح في الدين والمداهنة المذمومة أن يكون فيها تزيين القبيح وتصويب الباطل ونحو ذلك)⁽⁴⁰⁾.

(36) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك. (71/9)، رقم: (7178).

(37) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (12/331)، رقم: (13265)، والبيهقي في شعب الإيمان (12/22)، رقم: (8949).

(38) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (8/286)، رقم: (16670)، والفريابي في صفة النفاق وذم المنافقين، (ص103)، رقم: (60)، وابن بطه في الإبانة الكبرى (2/693)، رقم: (920).

(39) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة (4/121)، رقم: (3267).

(40) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، (13/52-53).

ثالثاً: وإذا كان النبي كره مداهنة الشخص لنفسه فقال: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ»⁽⁴¹⁾، فمداهنة الغير أكثر كراهة وأشد نكالا.

رابعاً: لقد كان السلف الصالح من الصحابة والتابعين يستنكفون الدخول على الخلفاء والملوك والأمراء فضلا عن مدحهم والثناء عليهم ولو بحق فضلا عن أن يكون بالباطل، فلو كان الملك أهلاً لذلك المدح فكرهوه لما يترتب عليه من آثار، ثم لما ظهر النقص في الأمة، واندرست القرون الفاضلة، وفشا الظلم والجور في الولاة والرؤساء، وفشا الجهل وإيثار الدنيا، شاع الثناء على الولاة بالباطل، وتسابق الأدباء والشعراء في ذلك حتى بلغ حد السفه.

المبحث الثاني

أثر المداهنة على الفكر الإسلامي

المداهنة، باعتبارها تنازلاً عن المبادئ العقديّة أو المواقف الشرعية، تترك أثراً بالغ السلبية على الفكر الإسلامي، لأنها تتسبب في تمييع القيم الإسلامية وإضعاف الهوية العقديّة للأمة والمداهنة تؤدي إلى تقديم تنازلات في المبادئ العقديّة، مما يضعف التمسك بالحق ويجعل القيم الإسلامية عرضة للتحريف أو التبديل، وتظهر هذه الظاهرة بوضوح في تقبل الأفكار المخالفة للعقيدة الإسلامية بدعوى الانفتاح أو التسامح، مما يفتح الباب أمام التأثير السلبي للتيارات الفكرية المعادية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثر المداهنة على إيمان العبد.

المطلب الثاني: أثر المداهنة على الواقع الإسلامي.

المطلب الأول: أثر المداهنة على إيمان العبد.

يكفي أن يدرك المداهن أنه ينال من عضد عقيدته أنه بالمداهنة اتصف بأخطر الصفات التي تعتبر ثلماً في دينه، وخرقا في عقيدته، وأبين ذلك فيما يلي:

أولاً: صفة النفاق وإذا أخذنا نتبين شأن النفاق في القرآن فتبادرنا آية سورة النساء بقوله تعالى: { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا } [النساء: ١٤٥]، فالمداهن منافق له ما للمنافق من الانحدار في الدرك الأسفل من النار، عياداً بالله تعالى.

ثانياً: صفة الكذب من أزدل الصفات وأقبحها، وهي إحدى خلال النفاق كما في صحيح السنة النبوية، من حديث أبي هريرة مرفوعاً قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ»⁽⁴²⁾، وقال تعالى معاتباً نبيه: { عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَبْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ } [التوبة: ٤٣] فالتبين يقتضي معرفة الصادق من الكاذب، وتمييز المحق

(41) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشيع بما لم يعط، من حديث السيدة عائشة (١٦٨١/٣)، رقم: «٢١٢٩».

(42) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق (١٦/١)، رقم: (٣٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق (٧٨/١)، رقم: (٥٩).

من المبطل، لأن تليفق المداهن حجته بالباطل لا يدوم على عماد، ولا يعان بإسناد، فلا يخضع له أحد من العباد، ولأن الله تعالى يحفظ هذه الأمة بضعفائها، والضعيف أمير الركب.

ثالثاً: قول الزور وهو (شهادة الزور)، قال تعالى: {وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ} [الحج: ٣٠]، وهو من أحقر الأعمال ومن أكبر الكبائر كم في صحيح السنة النبوية، وربما كان كذلك لأنه يغير الحقوق فيجعل لمن لا يستحق حقاً ليس له، كما يمنع صاحب الحق من حقوقه المرعية.

رابعاً: صفة البهتان حيث يقلب الحقائق، فيجعل الحق باطلاً، كما يجعل الباطل حقاً، فتتقلب المفاهيم، وتتحطم القيم، وتهوى الأخلاق، وينقلب المعيار الأخلاقي لدى الخواص فضلاً عن العوام أتباع كل ناعق، وأراه واقعا اليوم في صورة ما يكتبه بعض الكاتبين، أو بما يخطب به بعض الخطباء المتفقهون، أو بما ينظر المنظرون هل لفكر والثقافة، أو بما يحلل به أو له بعض المحللين في تقاريرهم التحليلية سواء في الاجتماع أو السياسة أو الاقتصاد أو غير ذلك.

المطلب الثاني: أثر المداهنة على الواقع الإسلامي.

من الممكن الوقوف على (أثر المداهنة على الواقع الإسلامي) من خلال التفرقة بين الجانب النظري، وهو جانب مسدد كامل بتوفر كتاب الله بين أيدينا، وبوجود السنة النبوية الشريفة، وبين الجانب التطبيقي الذي قد يشوبه نوع تقصير في ناحية من النواحي السلوكية للبشر بحكم الضعف البشري أو الخور الإنساني أو الخوف الطبيعي أو الهزيمة النفسية لدى البعض.

وإن المسلم صحيح العقيدة والدين إن كان ينكر النفاق، والكذب، وقول الزور، والبهتان نظرياً ثم إذا به لا يسعى عملياً في تحقيق الكف عن هذه المظاهر، فيقوم بسلوك سبل النفاق والكذب وقول الزور والبهتان في الواقع العملي فإنه يكون لا محالة قد نجح في أن يكون علامة عملية من علامات الساعة؛ لأن انقلاب الأوضاع من علامات الساعة، ولأن يسود الأمر إلى غير أهله من علاماته، وأن يكذب الصادق، ويصدق الكاذب علامة من علاماتها، وغير ذلك مما نكون مشاركون في فساد الأمة المسلمة، والإضرار بالمجتمع المسلم.

ويمكن تلخيص أثر المداهنة على الواقع الإسلامي على النحو التالي:

١. تمكين الباطل وإضعاف الحق

المداهنة تُعطي لأهل الباطل شرعية غير مستحقة، حيث يُظهر المداهن القبول بسلوكهم أو أفكارهم، فيتجرأون على المزيد من الفساد والظلم، بينما يشعر أهل الحق بالعزلة والخذلان. قال تعالى: {وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ} [سورة القلم: آية، ٩] أي: يتمنى أهل الباطل أن تلتين لهم في دينك، ليسا يروهم على أهوائهم.

٢. تغييب فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

عندما يسكت العلماء والدعاة أو عامة الناس عن المنكرات بحجة "اللين" أو "الحكمة"، فإن هذا السكوت يكون في كثير من الأحيان مداهنة لا مداراة، يؤدي إلى تقشي المنكر، واندثار المعروف.

قال النبي ﷺ: "إذا رأيت أمتي تهاب أن تقول للظالم: يا ظالم، فقد تُودَّع منها"^(٤٣)

٣. إضعاف مصداقية أهل العلم والدعوة:

عندما يُجامل العالم أو الداعية صاحب باطل، ولو بسكوته، يهتَرَّ احترام الناس له، ويُتَّهم بالمحاباة أو التناقض، مما يؤدي إلى نفور الناس من العلماء الصادقين أيضًا.

٤. نشر النفاق في المجتمع:

المداهنة تشجّع الناس على الكذب الاجتماعي، وإظهار غير ما في الباطن، وهو من خصال النفاق. ومع الوقت، يصبح السلوك العام مبنياً على التلَوّن والخداع، لا على المبادئ والثبات.

قال ابن القيم: "المداهنة تُذهب الدين، والمدارة تُذهب الدنيا، فالمُداهن يُرضي الناس بسخط الله، والمُداري يُرضي الناس دون أن يُغضب الله"^(٤٤).

٥. تشويه صورة الإسلام أمام العالم

عندما يُظهر المسلمون التساهل مع الباطل، سواء من داخل الأمة أو خارجها، فإن هذا يُعطي صورة مشوّهة للإسلام، وكأنه دين يقبل بالظلم والفساد، ولا يُمانع في مخالفة القيم الربانية.

٦. الخذلان الإلهي للأمة

إذا انتشر في الأمة السكوت عن المنكرات، وارتفعت أصوات المداهنيين، فإن ذلك سبب في سلب التوفيق والخذلان من الله، كما قال النبي ﷺ: "من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"^(٤٥).

** خلاصة الأثر **

المداهنة مرض خطير يقوّض دعائم الإصلاح والتقوى في المجتمع الإسلامي، وتؤدي إلى:

* تفشي الباطل وفساد الأخلاق

* إسكات صوت الحق والسكوت عن الظلم

* تشويه صورة الإسلام وأهله

* تحوّل المجتمع من قيم الثبات إلى المجاملة على حساب الدين

ولهذا، فإن مواجهتها تبدأ بإحياء فريضة النهي عن المنكر، وتعزيز الوعي بالفرق بين المدارة الجائزة والمداهنة المحرمة.

(43) رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد، المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حماد بن محمد بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا:

دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠، ٤ / ١٠٨.

(44) التبيان في أقسام القرآن: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد حامد الفقي: دار المعرفة، بيروت، لبنان، ص ٢٣٥.

(45) (رواه مسلم) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ص ٦٩.

الخاتمة:

بعدما درسنا المداهنة وصفًا وسلوكًا؛ يجدر بنا الوقوف على النتائج والتوصيات:

أولاً: أهم النتائج:

١. المداهنة كذب وغش وخداع وفوق ذلك مظهر من مظاهر النفاق.
٢. داهن قديماً الشعراء الملوك والأمراء في أشعارهم طلباً للعطاء المالي.
٣. داهن حديثاً أهل الصحافة الملوك والأمراء حتى زينوا للعامة سوء أعمالهم.
٤. المداهنة تختلف عن المداراة جملة وتفصيلاً.
٥. اختلف العلماء في حكم المداهنة إلى قولين، والراجح أنها محرمة؛ لأنها نوع نفاق.
٦. يبدو أثر المداهنة على إيمان العبد ومعتقده فيم تتسم به المداهنة من سمات النفاق والكذب والبهتان وقول الزور.
٧. يبدو أثر المداهنة على الواقع الإسلامي في أن المداهن يفعل علامة من علامات الساعة.

ثانياً: أهم التوصيات:

١. أوصي أهل العلم بتجنب المداهنة، ونصح المداهنيين بأن يتقوا الله عز وجل.
٢. أوصي أهل الملك بحسن اختيار البطانة الصالحة، التي تخبرهم بالمسائب أكثر مما تخبرهم بالمحاسن.
٣. أوصي أهل الفكر والثقافة بأن يوجهوا نظرهم صوب (معايير الأخلاق) في ضوء الإسلام الحنيف؛ لأن ضعف المعيار الخلقي نذير بفساد واقع المجتمع.
٤. أوصي أهل الدعوة بأن يعودوا بالأمة إلى دين السلف الصالح من الصحابة والتابعين عملاً وسلوكاً وخلقاً وقيماً؛ لأنهم خير العباد خلقاً وسلوكاً بعد رسول الله ﷺ.

المصادر والمراجع

١. الإبانة الكبرى لابن بطة: أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِي المعروف بابن بَطَّة العكبري (المتوفى: ٣٨٧هـ)، تحقيق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٩٩٤م.
٢. إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، (دون: ط، ت).
٣. آداب الصحبة: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (المتوفى: ٤١٢هـ)، تحقيق: مجدي فتحي السيد: دار الصحابة للتراث - طنطا - مصر، ط ١، ١٩٩٠.
٤. الاستضعاف وأحكامه في الفقه الإسلامي، زياد بن عابد المشوخي، دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ١ / ١، سنة: ٢٠١٣م.
٥. أنوار البروق في أنواء الفروق، شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي القرافي أبو العباس (ت ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، بالقاهرة، (دون: ط، ت).
٦. البصائر والذخائر، أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد بن العباس (ت ٤٠٠هـ)، تحقيق: د. وداد القاضي، الناشر: دار صادر، بيروت، ط ١، سنة: ١٩٨٨م.

٧. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، الناشر: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، بوزارة الإرشاد والأبناء، الكويت، بين سنة: (١٩٦٥ - ٢٠٠١م).
٨. تاريخ الأدب العربي، د. شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف، مصر، ط/١، سنة: ١٩٩٥م.
٩. التبيان في أقسام القرآن: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد حامد الفقي: دار المعرفة، بيروت، لبنان.
١٠. تفسير الشعراوي - الخواطر : محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ)، الناشر: مطابع أخبار اليوم، عام ١٩٩٧م.
١١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري أبو جعفر (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط/١، سنة: ٢٠٠١م.
١٢. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٣. جمهرة اللغة، محمد بن الحسن الأزدي أبوبكر، (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط/١، سنة: ١٩٨٧م.
١٤. الذخيرة، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المالكي أبو العباس (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي ، ومحمد بو خيزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط/١، ١٩٩٤م.
١٥. روح البيان: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي ، المولى أبو الفداء (المتوفى: ١١٢٧هـ): دار الفكر - بيروت.
١٦. سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، دار الفكر - بيروت (لبنان) ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.
١٧. السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
١٨. السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٩. شرح النووي على مسلم، يحيى بن شرف النووي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/٢، سنة: ١٣٩٢هـ.
٢٠. شرح صحيح البخاري، لابن بطلال علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط/٢، سنة: ٢٠٠٣م.
٢١. شرح مقامات الحريري، أحمد بن عبد المؤمن القيسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ٢٠٠٦م.
٢٢. شعب الإيمان: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢٣. صفة النفاق وذم المنافقين: أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المُسْتَقَاض الفُرْيَابِي (المتوفى: ٣٠١هـ) شرحه وحققه وعلق عليه: أبو عبد الرحمن المصري الأثري: دار الصحابة للتراث، مصر الطبعة: الأولى، ١٩٨٨م.
٢٤. الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
٢٥. عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة- المفهوم، والفضائل، والمعنى، والمقتضى، والأركان، والشروط، والنواقص، والنواقض، المؤلف: د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الناشر: مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض.

٢٦. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ): دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٧. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) عناية: محمد فؤاد عبد الباقي، تخريج: محب الدين الخطيب، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز: دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٨. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دمشق، ودار الكلم الطيب، بيروت، ط/١، سنة: ١٤١٤هـ.
٢٩. كتاب التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣٠. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: ١١٥٨هـ) إشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، ترجمة فارسية: د. عبدالله الخالدي، ترجمة أجنبية: د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط/١: ١٩٩٦م.
٣١. اللطائف والظرائف، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، الناشر: دار المناهل، بيروت.
٣٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي: مكتبة القدسي، القاهرة: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
٣٣. المحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت: ٤٥٨ هـ) تحقيق: عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، سنة: ٢٠٠٠م.
٣٤. مختصر التحفة الاثني عشرية، شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، ترجمه: غلام محمد بن محيي الدين بن عمر الأسلمي، واختصره: محمود شكري الألوسي، تحقيق وتعليق: محب الدين الخطيب، الناشر: المطبعة السلفية، القاهرة، سنة: ١٣٧٣هـ.
٣٥. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م.
٣٦. المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.
٣٧. مسند ابن الجعد: علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر: مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ - ١٩٩٠.
٣٨. مسند أبي يعلى: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ) تحقيق: حسين سليم أسد: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.
٣٩. مسند أحمد: أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط: مؤسسة الرسالة - بيروت (لبنان) سنة: ٢٠٠١ م.
٤٠. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٤١. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٢. المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة.

٤٣. الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي.
٤٤. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس الرازي، (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، سنة: ١٩٧٩م.
٤٥. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ): دار إحياء التراث العربي - بيروت
٤٦. النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الشيباني ابن الأثير، أبو السعادات (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي: المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩م.
٤٧. واقع الأمة الإسلامية في مواجهة التحديات، لعبد الكريم بكار